وقل ضرب رأسه بالسيف قال الجوهري فلوته بالسيف وفليته اذا ضربت به رأسه
وتعريف المفلحين الخ ذكر للام التعريف معنيين تعريف عهد خارجي او ذهني وتعريف
جنس يسمى تعريف حقيقة فعلى الاول هو قصر المسند على المسند اليه فالفلاح لا يتعدى
الى غير المتقين وعلى الثاني عكسه فلا يتعدون جنس الفلاح الى غيره من وجوه متعلق بنبه
شتى اى متفرقة وهي اربعة ذكرها بقوله بناء الكلام فهو مع ما عطف عليه بالجر بدل
من وجوه او بالنصب او الرفع على القطع وتكريره اى اسم الاشارة لاظهار مزيد تعليل لقوله
نبه الخ والترغيب عطف على اظهار قدرهم وقد تشبثت بالمثلثة بعد الموحدة اى تعلقت
به اى بالاخبار بنيل المتقين ما لا يناله احد الوعيدية اى الذين يقولون بخلود العقاب
على مرتكب الكبيرة ويوعدون الناس به ورد بان المراد بالمفلحين الكاملون الخ حاصله ان
مطلق المفلح يصدق بالفاسق وجاز كونه مفلحا كما جاز كونه مصطفى في قوله ثم اورثنا الكتاب
الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه لما بين تعالى الغرض الخ لا يقال كما سيقت
الاولى لوصف الكتاب بانه هدى للمتقين كذلك الثانية سيقت لوصفه بانه ليس بهدى
لاضدادهم فاتحد الغرض منهما وهو بيان الحال كما اتحد في آيتي ان الابرار وان الفجار
غرض بيان المال لانا نقول الحكم على الكفار بان وجود الكتاب وعدمه سواء عليهم لا
يقتضي ان يكون كون الكتاب بهذه المثابة غرضا مسوقا له الكلام بل الغرض فيه وصف
الكتاب بما تفخيم شانه وذلك في الانتفاع به دون عدم الانتفاع واعطاء معانيه
اى الفعل كالكد في ان وشبه في كان ورجى في لعل والمتعدى خاصة عطف على صفة
الفعل المقدرة وكانه قال وان من الحروف التي شابهت الفعل المتعدى والقاصر
في عدد الحروف الخ وشابهت المتعدى خاصة في دخولها على اسمين بها اسمها وخبرها

ولذلك

ولذلك اى ولشبه ان بالفعل مع ما هو معلوم من ان المشبه دون المشبه به عملت
على العكس الخ خرج بالفرع الاصل وهو تقديم المرفوع على المنصوب وبما قاله علم
ان خبر ان مرفوع بان لا بالمبتدأ كما كان قبل وهو مذهب البصريين فقوله وقال
الكوفيون الخ مقابل ذلك قضية بالنصب تعليل لما قبله وفائدتها اى ان تتعلق بما
اى يجاب بها ويصدر بها الاجوبة اى اجوبة الشرط والسؤال وتذكر في معرض الشك
اى او الانكار المفهوم بالاولى فتلحق القسم بها مثل يس والقرآن الحكيم انك لمن المرسلين
وتصدير الاجوبة بها مثل ويسألونك عن ذي القرنين الخ وذكرها في معرض الشك
والانكار مثل وقال موسى الخ فان قوى الانكار زيد في التاكيد كما في ان عبد الله لقائم
اذا قوى انكار المخاطب وتعريف الموصول في الذين كتعريف ذي اللام اما للعهد الخارجي
او الذهني او للجنس متناولا من صمم على الكفر اى اصر عليه وغيرهم اى غير من صمم على الكفر
فخص عنهم غير المصرين راعى في ضمير عنهم غيرهم معنى من وفي ضمير صمم لفظها بما اسند اليه اى
الى الموصول وفي نسخة اليهم اى الى الذين وبين المسند اليهم بقوله في نسخة سواء وهو
عليهم مع انه معلوم وغير المصرين هم المذكورون في نحو قوله تعالى الا الذين تابوا
واصلحوا وبينوا فاولئك اتوب عليهم وانا التواب الرحيم وقوله الا من تاب وآمن
وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وقوله الا من تاب وآمن وعمل
صالحا فاولئك يدخلون الجنة وفي الشرع انكار ما علم بالضرورة انه جاء به الرسول اعترض
بان الانكار يختص بالقول مع ان الكفر يحصل بالفعل وبان ما ثبت بالاجماع قد يخرج
عن الضروريات وبان المجسم قد يكفر مع ان ابطال قوله ليس من الضروريات وبان
الطاعن في برآءة عائشة يكفر مع انها تثبت بالقرآن ودلالته قطعية والادلة اللفظية

عائشة صح

Copyright © King Saud University